[94] [171] وإلى الحسن بن صالح بن حي: فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (1). وإلى الحسن بن صالح الثوري: صحيح في التهذيب، في باب المياه وأحكامها، من أبواب الزيادات، في الحديث الاول (2). وفي باب من الصلاة المرغب فيها، في الحديث الرابع عشر (3). وفي باب النوادر في كتاب الجهاد، في الحديث العشرين (4). وفي الاستبصار، في باب البئر يقع فيها ما يغير أحد أوصافه، في الحديث الاخر (5). وفي باب إنه لا يجوز أن يعتق كافر، في الحديث الثاني (6). [172] وإلى الحسن بن ظريف: ضعيف في الفهرست (7). وإلى الحسن بن ظريف: صحيح في التهذيب، في باب الحيض، من أبواب الزيادات، في الحديث التاسع والخمسين (8). وفي باب ميراث الاعمام، في الحديث _____ = أخيه [أي الحسين بن سعيد] إذا ذكرناه، والطريق إلى روايتهما واحد) انتهى. وللشيخ في الفهرست: 58 / 230 طريقان إلى الحسين بن سعيد، أما الاول فمختلف فيه بابن أبي جيد، وأما الثاني فصحيح لوثاقة سائر رجاله، فلاحظ. (1) فهرست الشيخ: 50 / 175. (2) تهذيب الاحكام 1: 408 / 1282. (3) تهذيب الاحكام 3: 313 / 969. (4) تهذيب الاحكام 6: 174 / 342. (5) الاستبصار 1: 33 / 88. (6) الاستبصار 4: 2 / 2. (7) فهرست الشيخ: 48 / 166، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (8) تهذيب الاحكام 1: 397 / 1236. (*)
